

الأصول الأصيلة

[73] اشارة الى الواجب والمستحب إذ السنة في الاصل الطريقة ثم خصت بطريقة الحق التي وضعها الله تعالى للناس وجاء بها الرسول (ص) ثم قيلت لكل ما يتقرب به الى الله مما يسلك به هذه الطريقة من العلوم الحق والاعمال الشرعية فرضا كانت أو نفلا، واما اطلاقها على النفل وفي مقابلته الفرض كما يوجد في كلام الفقهاء وسيما المتأخرين فهو من باب تسمية الشئ باسم جنسه الاعم كقسميه مقابل التصديق باسم التصور. ومنها - ما رواه في الكافي باسناده عن علي بن الحسين عليهما السلام انه قال (1): ان افضل الاعمال عند الله ما عمل بالسنة وان قل. قيل: السبب فيه ان الاعمال البدنية

_____ = " بيان - السنة في الاصل الطريقة ثم خصت بطريقة الحق التي وضعها الله للناس وجاء بها الرسول (صلعم) ليتقربوا بها الى الله تعالى، ويدخل فيها كل عمل شرعي واعتقاد حق ويقابلها البدعة، وينقسم السنة الى واجب وندب وبعبارة اخرى الى فرض ونفل وبثلاثة الى فريضة وفضيلة ما يثاب بها فاعلها ويعاقب على تركها، والفضيلة ما يثاب باتيانها ولا يعاقب على تركها كما فسرهما عليه السلام. وقد يطلق السنة على قول النبي وفعله وهي في مقابلة الكتاب ويحتمل ان يكون المراد بها ههنا كما تشعر به لفظة في المنبئة عن الورود، واما تخصيص السنة بالنفل والفضيلة فعرف طار من الفقهاء نشأ وليس في كلام أهل البيت عليهم السلام منه اثر بل كانوا يقولون: غسل الجمعة سنة واجبة ونحو ذلك ". 1 - قال المصنف (ره) بعد نقله في " باب الاخذ بالسنة وشواهد الكتاب " من الوافي (ج 1 من الطبعة الثانية ص 54 - 55): " بيان - الوجه فيه ان الاعمال الجسمانية لا قدر لها عند الله الا بالنيات القلبية كما ورد في الحديث المشهور: انما الاعمال بالنيات، ومن يعمل بالسنة فانما يعمل بها طاعة الله وانقيادا للرسول فيكون عمله مشتملا على نية التقرب وهيئة التسليم والخضوع الناشئتين من القلب فلا محالة ثوابه كثير وأجره عظيم وان قل عدده وصغر مقداره واليه اشير بقوله سبحانه: لن ينال الله لحومها ودماؤها ولكن يناله التقوى منكم ". (*)